

اتفاقية الذخائر العنقودية

الاجتماع الرابع للدول الأطراف
لوساكا، ١٠-١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣
البند ١٠ (ز) من جدول الأعمال المؤقت
النظر في المسائل المتعلقة بالتعاون
والمساعدة وفقاً للمادة ٦

التعاون والمساعدة

مقدم من السويد والمكسيك

يقدم منسقو التعاون والمساعدة ورقة العمل هذه إلى الاجتماع الرابع للدول الأطراف ويلتمسون آراء الدول الأطراف عن الأفكار الواردة فيها. ويستفاد في هذه الورقة من الأفكار التي طرحت في ورقة غير رسمية قدمتها إسبانيا والمكسيك في عام ٢٠١٢، بوصفهما منسقين للتعاون والمساعدة، مع محاولة لتطوير تلك الأفكار.

التحديات في مجال التعاون والمساعدة

١ - على غرار صكوك نزع السلاح الشبيهة الأخرى، تتقاسم اتفاقية الذخائر العنقودية تحديات حمل أنشطة التعاون والمساعدة إلى البلدان ذات الحاجة، بغرض تعزيز إمكانيات التصدي للتحديات الماثلة. وتواجه الدول المتأثرة صعوبات في الحصول على رؤية واضحة للموارد المتاحة ووسائل تعبئتها، ويصعب على الدول المانحة الحصول على نظرة إجمالية للاحتياجات. ومن مصلحة اتفاقية الذخائر العنقودية أن تسعى إلى تحسين هذه الحالة.

٢ - وتنص المادة ٦ من اتفاقية الذخائر العنقودية، على أنه يحق لكل دولة طرف، في أدائها لالتزاماتها بموجب الاتفاقية، أن تلتزم المساعدة وأن تتلقاها، وعلى كل طرف قادر على تقديم المساعدة أن يفعل ذلك.

٣ - وينطبق مبدأ التعاون والمساعدة، وفقاً للإجراء ٤٢ في خطة عمل فينتيان، على جميع أحكام الاتفاقية وأهدافها، متعدياً الموارد المالية، ويشمل المساعدة والتعاون التقني وتبادل المعلومات والممارسات الجيدة. وعلاوة على ذلك، يطلب الإجراء ٤٣ إلى الدول الأطراف كفالة توفير إطار محدد وفعال لتحديد احتياجات تعبئة الموارد. وبالإضافة إلى ذلك، يتناول الإجراءان ٤٥ و ٤٦ ضرورة تعزيز التعاون وسط جميع الدول الأطراف، والشروع في تنفيذ هذا التعاون من أجل كفالة التنفيذ الكامل للاتفاقية.

٤ - المجال متاح لتحسين قنوات الاتصال بين الأطراف في الاتفاقية، ويمكن أن تؤدي التكنولوجيات الحديثة دوراً هاماً في هذا الصدد. ويقترح منسقو التعاون والمساعدة معالجة الحاجة إلى تحسين قنوات الاتصال من خلال إنشاء بوابة إلكترونية للتعاون، ليستخدمها المستفيدون المحتملون من التعاون والمناخون. ويتعين تصميم هذه البوابة الإلكترونية باستخدام المعلومات المقدمة على أساس طوعي. ويمكن استخدامها، على سبيل المثال، من قبل الدول الأطراف الساعية إلى الحصول على مساعدة، من أجل نشر وصف تفصيلي للاحتياجات المحتملة والمقترحات والمشاريع. ويستطيع المناخون استخدام البوابة، مثلاً، لتبادل المعلومات عن الموارد المتاحة، وتوفير معلومات عن متطلبات تقديم المشاريع أو النظر في إمكانية تقديم الدعم.

”البوابة الإلكترونية للتعاون“ - مبادئ توجيهية

٥ - تكاليف منخفضة أو معدومة: لن يتطلب إنشاء هذه البوابة الإلكترونية أية موارد إضافية لوحدة دعم التنفيذ في المستقبل، خلاف ما هو متاح منها أصلاً. وينبغي أن تكون الدول المشاركة هي المسؤولة عن المحتويات المنشورة على صفحة الموقع الشبكي.

٦ - البساطة: لن تكون البوابة الإلكترونية المتصورة قاعدة بيانات معقدة، بل أداة ومنبراً عبر الأثير. ويمكن تصميم استمارة أو قالب لتنظيم المعلومات المقدمة وكفالة مستوى معين من التوحيد، مع إتاحة حيز كاف للمناورة بغرض تنظيم المعلومات على أنسب وجه لكل دولة طرف.

٧ - السمة التكميلية: لا يتمثل القصد من البوابة الإلكترونية في الاستعاضة بما عن أية آلية من آليات التعاون القائمة بالفعل. كما لن تحل محل متطلبات تقديم التقارير بموجب الاتفاقية. غير أن المعلومات الواردة في التقارير الوطنية قد تشكل أساساً لمزيد من المداولات في مجال كل منها، عند تقديم مواد من خلال البوابة الإلكترونية للتعاون.

٨ - السمة الطوعية: سيكون استخدام البوابة الإلكترونية للتعاون طوعياً لجميع الدول الأطراف.

الأداء

٩ - ستكون الإنكليزية هي لغة عمل البوابة الإلكترونية، من أجل كفالة توسع نطاقها إلى أقصى حد ممكن. وسيتعذر الحفاظ على مبدأ التكلفة المنخفضة أو المعدومة، في حالة قيام وحدة دعم التنفيذ بترجمة مواد في المستقبل.

١٠ - وينبغي إرسال المعلومات إلى وحدة دعم التنفيذ بالبريد الإلكتروني، باستخدام القوالب المذكورة أعلاه. ويتعين أن تتضمن هذه النصوص وصفاً للاحتياجات وشرحاً لكيفية الحصول إلى الدعم، للمشاريع الجارية التي ستشكل أداة لتبادل الخبرات، على سبيل المثال. ثم تنتقل الوحدة إلى مرحلة نشرها عبر البوابة عقب ذلك.

١١ - ويتعين حماية البوابة الإلكترونية باستخدام كلمة مرور وتغييرها بانتظام. وسيكفل هذا إتاحة المعلومات بشكل حصري للدول الأطراف، أو الأطراف الموقعة على الاتفاقية، بناء على طلبها.

١٢ - ويتعين تحديث المعلومات ضمن إطار زمني معقول. ويمكن تحديد عمر افتراضي معين للمعلومات المقدمة وحذفها عند انقضاء موعدها النهائي، إذا لم تقم الدولة الطرف المعنية بتحديثها قبل ذلك.

- ١٣ - ويتعين أيضاً تصميم البوابة الإلكترونية على نحو يتيح إمكانية نشر المعلومات المستقاة من المنظمات الدولية ذات الصلة والمنظمات غير الحكومية العاملة في هذا القطاع.
- ١٤ - ويجرى حالياً عمل مماثل في إطار اتفاقية حظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد. ونظراً إلى أن الهياكل القائمة للإجراءات المتعلقة بالألغام تماثل في نواح كثيرة هياكل الإجراءات المتعلقة بالذخائر العنقودية، فقد يكون كثير من الخبرات المكتسبة في العمل باتفاقية حظر الألغام مفيداً في سياق اتفاقية الذخائر العنقودية.
- ١٥ - ويمكن، إذا سمحت موارد وحدة دعم التنفيذ في المستقبل، توسيع نطاق المعلومات المتاحة لتشمل مصادر التمويل والخبرات التي لا توفرها الدول الأطراف، مثل الصناديق الاستثمارية المتاحة في إطار اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والصكوك الأخرى الشبيهة أو منظمات التعاون الإقليمي.
- ١٦ - وقد قدمت هذه الورقة من أجل شحذ تفكير الوفود كي تستكشف جدوى الأفكار المطروحة، ريثما يتم إنشاء وحدة لدعم التنفيذ في المستقبل.
-